

[098-459] إذا زنى الرجل المحصن فهل الأفضل له أن يسلم

نفسه للقاضي ليقيم عليه الحد..؟ - صالح الفوزان

صالح الفوزان

تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا زنا الرجل المحصن او المرأة المحصنة فهل له ان يسلم نفسه للقاضي ليقيم عليه الحد؟ كما فعل

ذلك الصحابي في عهد نبي صلى الله عليه وسلم او تكفيه التوبة بينه وبين الله - [00:00:00](#)

الأفضل له ان يتوب الى الله ويستتر نفسه هذا هو الافضل له ولا يسلم نفسه للقاضي وما فعله ما عز رضي الله عنه وما فعلته الغامدية

هذا انما هو من اجل صدق التوبة - [00:00:20](#)

صدق التوبة منهما وما فعل هذا من باب صدق التوبة الى الله عز وجل لكن لو ستر على انفسهما لكان خيرا نعم - [00:00:42](#)